

تحرك عاجل

أحد منتقدي السلطات المُحتَجِّزين تعسفًا يواجه عقوبة قاسية بالسجن

يواجه السياسي المصري المعارض والناشر البارز هشام قاسم حكمًا بالسجن لما يصل إلى ثلاثة أعوام بتهمة السب والقذف وغيرها من التهم ذات الدوافع السياسية والموجهة إليه لمجرد ممارسته لحقه في حرية التعبير، وشمل ذلك انتقاده العلني لوزير سابق بالحكومة. لقد شابته محاكمته انتهاكات لحقه في إعداد دفاع كافٍ وغير ذلك من ضمانات المحاكمة العادلة. ومن المتوقع صدور الحكم النهائي بحقه في 16 سبتمبر/أيلول. ويجب الإفراج عنه على الفور وبدون أي شرط أو قيد.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

النائب العام حمادة الصاوي

مكتب النائب العام

مدينة الرحاب

القاهرة، جمهورية مصر العربية

رقم الفاكس: +202 2577 4716

تويتر: EgyptianPPO@

السيد المستشار،

تحية طيبة وبعد...

نكتب إليكم للإعراب عن بالغ قلقنا حيال الاحتجاز التعسفي للناشر والكاتب والسياسي المعارض المصري، هشام قاسم، على خلفية تهم ذات دوافع سياسية. وقد انتقد قاسم صراحةً خلال الشهور الأخيرة سوء تعامل السلطات مع الأزمة الاقتصادية ودور القوات المسلحة. وأُحتَجِّز هشام قاسم، البالغ من العمر 64 عامًا، في 20 أغسطس/آب بعد استدعائه إلى مكتب نيابة جنوب القاهرة لاستجوابه في القضية رقم 5007 لسنة 2023، بعد اتهامه بالسب والقذف في بلاغ من وزير القوى العاملة الأسبق، كمال أبو عيطة، الذي انتقده قاسم عبر الإنترنت واتهمه بالفساد. وأمرت النيابة بالإفراج عنه بكفالة قدرها 5,000 جنيه مصري (ما يُعادل 165 دولارًا أمريكيًا تقريبًا)، إلا أنه رفض سداد الكفالة، مُصِرًا على أن احتجاجه تعسفي وأنه لم يرتكب أي فعل يستوجب سجنه. وفي 21 أغسطس/آب، استجوبت النيابة هشام قاسم مجددًا في قضية أخرى برقم 5284 لسنة 2023 على خلفية بلاغات قدمها ضده ثلاثة عناصر من الشرطة بقسم شرطة السيدة زينب، حيث كان يُحتَجِّز في 20 أغسطس/آب. ووفقًا لما ذكره محاموه، تتعلق هذه البلاغات بمنشور أدرجه على الإنترنت في 21 أغسطس/آب، يوضح فيه سبب قراره بعدم تسديد الكفالة، قائلًا: "أنا أنصف من عبد الفتاح السيسي وكل رجالاته".

وفي 22 أغسطس/آب، علم محامو هشام قاسم بإجرائه إلى المحاكمة أمام محكمة الجناح الاقتصادية بالقاهرة بتهمة السب والقذف وإهانة موظف عام وتعمد إزعاج السلطات. وبحسب ما ذكره محاميه، يواجه قاسم السجن لما يصل إلى ثلاثة أعوام، في حالة إدانته. وقال محاموه إن السلطات قد انتهكت العديد من ضمانات المحاكمة العادلة؛ إذ رفضت تقديم نسخًا عن ملف قضيته قبل محاكمته، التي بدأت في 2 سبتمبر/أيلول، ومنعت وسائل الإعلام وديبلوماسيين أجانب من حضور جلسات الاستماع بدون إيداء أي أسباب. وبدأ هشام قاسم، الذي يجري احتجازه في سجن العاشر من رمضان، إضرابًا عن الطعام في 23 أغسطس/آب، الأمر الذي أضرَّ بصحته بحسب محاميه. وعُلق إضرابه في 12 سبتمبر/أيلول. ومن المتوقع

صدر الحكم النهائي بحقه في 16 سبتمبر/أيلول.

إننا نحثكم على ضمان الإفراج عن هشام قاسم على الفور وبدون شرط أو قيد، وإسقاط جميع التهم الموجهة إليه؛ إذ أنه يُحتَجَز لمجرد ممارسة حقه في حرية التعبير. ويجب على السلطات المصرية الكف عن استخدام قوانين السب والقذف الجنائية لإسكات المعارضين وتعديل قانون العقوبات المصري وغيره من القوانين ذات الصلة لتتماشى مع التزامات مصر بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما يشمل نزع الصفة الجرمية عن "الإهانة" و"السب والقذف" ومعاملة "السب والقذف" كمسألة خاضعة للقضاء المدني.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

معلومات إضافية

هشام قاسم هو أحد مؤسسي حركة التيار الحر، وهو تحالف من الأحزاب المعارضة الليبرالية والشخصيات السياسية تشكلت في يونيو/حزيران 2023 للمطالبة بإعمال سياسات اقتصادية بديلة. كما أنه ناشر صحفي بارز ومؤلف والرئيس السابق للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان.

ويأتي اعتقال هشام قاسم في 20 أغسطس/آب في الوقت الذي نشن فيه السلطات المصرية حملة قمعية مكثفة على منتقديها وتعرض أقرباء المعارضين في الخارج للمضايقات. ففي أغسطس/آب 2023، اعتقلت السلطات والد الصحفي المصري أحمد جمال زيادة، المقيم في بلجيكا، ووالد الناشطة الألمانية المصرية فجر العادلي، المقيمة في ألمانيا. وقد أسُجِب كلاهما بشأن أنشطة تجلّيهما. وفي 30 أغسطس/آب، اعتقلت السلطات مجدداً محمود حسين، الذي كان مُحْتَجَزًا تسعاً بين يناير/كانون الثاني 2014 ومارس/آذار 2016، بسبب ارتداء قميص مكتوب عليه "وطن بلا تعذيب" على خلفية قضية ترجع إلى يناير/كانون الثاني 2014. وفي 2 سبتمبر/أيلول، حُكِم على الناشط البارز محمد عادل بالسجن لمدة أربعة أعوام على خلفية تهم زائفة بـ"نشر الأخبار الكاذبة". كما أُعْتَقِل أحمد حمدي السيد، وهو ناشط آخر ومُعْتَقَل سابق ويُعرَف أيضاً بـ"جيك"، مرة أخرى في يونيو/حزيران 2023، وتعرض للإخفاء القسري حتى 27 أغسطس/آب، حينما أمرت النيابة باحتجازه على ذمة التحقيقات في اتهامات زائفة بـ"نشر أخبار كاذبة". ويكشف هذا الهجوم الذي تشنه الحكومة بلا هوادة على المعارضة السلمية عن عدم التزامها بإجراء أي إصلاح حقيقي، على الرغم من إطلاقها للحوار الوطني الذي طال انتظاره مع المعارضة في مايو/أيار 2023 وإفراجها عن بضعة من المنتقدين البارزين للسلطات الذين كانوا مسجونين ظلماً ومُطَوَّلًا لأسباب سياسية، ومن بينهم أحمد دومة وبتريك زكي. ولا يزال الآلاف الآخرون مُحْتَجَزِينَ تسعاً لمجرد ممارسة حقوقهم في حرية التعبير أو تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها أو التجمع السلمي، بدون الاستناد إلى أي أسس قانونية أو في أعقاب محاكمات فادحة الجور.

وقد أحكمت السلطات المصرية قبضتها على وسائل الإعلام بصورة متزايدة خلال الأعوام الأخيرة عبر فرض الرقابة على الإنترنت ومداومة مقرات المنافذ الإعلامية المستقلة وإغلاقها والتحكم في المحتوى الذي تقدمه كلٌّ من وسائل الإعلام العامة والخاصة. ومنذ 2013، اعتقلت السلطات صحفيين وعاملين آخرين في المجال الإعلامي تسعياً و/أو احتجزتهم و/أو قاضتهم و/أو أدانتهم، دونما سبب سوى تعبيرهم عن آراء انتقادية أو مزاولة عملهم الصحفي. وقد دأبت أيضاً على استخدام تهم السب والقذف الجنائية لمعاينة منتقديها من الصحفيين. فعلى سبيل المثال، استجوبت النيابة رئيسة تحرير موقع مدى مصر لينا عطا الله وثلاث صحفيات هن رنا ممدوح وسارة سيف الدين وبيسان كساب في 7 سبتمبر/أيلول 2022، بتهم "نشر أخبار كاذبة" و"القذف" بأعضاء حزب مستقبل وطن و"تعمد إزعاجهم"، إلى جانب تهمة "إنشاء موقع دون ترخيص" الموجهة إلى لينا عطا الله. ووفقاً لمحامي مدى مصر، طلبت النيابة العامة من رئيسة التحرير تسمية مؤلفي ومحرري المقال المعني، فضلاً عن المصادر الصحفية للمنصة وآلية عمل المؤسسة ومصادر تمويلها. وقد أُفْرَج عنهم جميعاً بكفالة، إلا أن ملف القضية لا يزال مفتوحاً. وكان موقع مدى مصر يسعى منذ 2018 إلى الحصول على ترخيص، ولكن بدون جدوى.

ويُعَامَل السب والقذف في التشريعات المصرية كجريمة جنائية ويُعاقب عليها بالسجن لما يصل إلى خمسة أعوام. وتُستخدَم قوانين السب والقذف لمعاينة المعارضين السياسيين لمجرد تعبيرهم عن آراء انتقادية للحكومة أو لموظفين عموميين، مما لا يتوافق مع التزامات مصر بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي تُمثَل مصر دولة طرفاً فيه. وقد أوضحت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن مجرد اعتبار أن أشكال التعبير مهينة لشخصية عامة لا يكفي لتبرير فرض عقوبات. ومن ثمَّ، ينبغي معاملة السب والقذف كمسألة خاضعة للقضاء المدني، نظراً إلى أن توقيع العقوبات الجنائية على المتهمين بالسب والقذف يترتب عليه فرض قيود لا داعي لها والتأثير بشكل مُرَوِّع على الحق في حرية التعبير. وبموجب القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، يجوز بشكل مشروع أن تخضع جميع الشخصيات العامة، من بينها أولئك الذين يمارسون أعلى السلطات السياسية مثل رؤساء الدول والحكومات، للانتقاد والمعارضة السياسية.

لغة المخاطبة المفضلة: اللغة العربية أو الإنكليزية
يمكنكم أيضًا استخدام لغتكم الأم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2023
ويُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدكم، إذا رغبتم في إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المفضلة: هشام قاسم (صيغ الذكر)